رابط المادة على منصة باحث

دروس 4441 هـ

درس فجر الثلاثاء - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 1-3-4441 هـ

عبدالرحمن البراك

يا مطيع. ها يا شيخ الله يجزاك خير وربك يخلق ما يشاء ويختار. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. وربك يخلق ما كان لهم الخيرة سبحان الله وتعالى عنه ما يشركون. وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون - 00:00:01

وهو الله لا اله الا هو له الحمد في الاولى والاخرة وله الحكم واليه ترجعون قل ارأيتم ان جعل الله عليكم الليل سرمدا الى يوم القيامة من اله غير والله يأتيكم بضياء. افلا تسمعون. قل ارأيتم ان - 00:00:33

ان جعل الله عليكم النهار سرمدا الى يوم القيامة. من اله غير الله تأتيكم بليل تسكنون فيه. افلا تبصرون. ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله. ولعلكم - 00:01:09

ويوم يناديهم فيقول اين شركائي الذين كنتم تزعمون وانا زعلان من كل امة شهيدا فقلناها فعلموا ان الحق لله وضل عنهم ما كانوا يفترون جزاك الله خير لا اله الا الله - 00:01:39

يخبر تعالى مثنيا على نفسه وفي الحديث لا عدا احب اليه المدح من الله من اجل ذلك اثنى على نفسه والله يثني على نفسه بما له من الاسماء الحسنى وصفات العلى والافعال - 00:02:14

المتضمنة للحكمة والعدل والرحمة وربك يخلق ما يشاء هو الخالق من كل شيء. وكلها بمشيئته وربك يخلق ما يشاء ويختار المعنى ويختار ما يشاء. يختار من خلقه ما يشاء فهو يصطفي من الملائكة - 00:02:47

ومن البشر يصطفي منهم لما يشاء يا اسطى بمن يشاء لما يشاء الله يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس وكل من اهداه الله من المؤمنين فلهم نصيب من ذلك الاصطفاء - 00:03:14

ولهذا قال تعالى ثم اورثنا ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله وربك يخلق ما يشاء ويختار. ما كان لهم الخيرة - 00:03:43

ليست الخيرة والاختيار للناس يفعلون ما يشاؤون ويختارون ما يشاؤون فلذلك الى الله سبحان الله وتعالى عما يشركون المشركون اتخذوا الها ما من دون الله وعبدوهم مع الله وكان هذا وقد اختار وقد اختاروا هذا وبئس ما اختاروا - 00:04:01

سبحان الله وتعالى عما يشركون ثم قال تعالى وربك يعلم ما تكن صدورهم ايضا هذا من من صفات كماله البخ الشامل بكل شيء ان الله بكل شيء عليم يعلم ما يسر العباد وما يعلنون - 00:04:43

وقال هنا وربك يعلم ما تكن صدورهم ما ما تستر صدورهم هو ما يخفونه في صدورهم ويعلم ما ما تعلنون وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون وهو الله لا اله الا هو - 00:05:06

له الحمد في الاولى والاخرة وهكذا ايضا مما اثنى به على نفسه تفرده بالالهية فلا اله غيره لا يستحق العبادة سواه وهو الله لا اله الا هو له الحمد الاولى والاخرة. له الحمد كله في الدنيا والاخرة - 00:05:31

كما قال تعالى الحمد لله الذي له ما في السماوات وما في الارض وله الحمد في الاخرة وهو الحكيم الخبير فله الحمد كله لانه لانه الموصوف بجميع المحامد بجميع المحامد - 00:05:54

والصفات العلى هو المستحق للحمد كله وله الحكم يحكم في عباده وبين عباده بما شاء وله الحب الحكم الكوني والحكم الشرعي

والحكم الجزائي كل ذلك له تعالى واليه يرجع العباد - 00:06:18
بالموت اولا ثم بالبعث يوم القيامة ثم قال تعالى قل ارأيتم جعل الله عليكم الليل سرمدا الى يوم القيامة من اله غير الله يأتيكم بضياع يذكر تعالى انه المتصرف في هذا الوجود - 00:06:53
وهو الذي يأتي بالليل ويذهب بالنهار ويذهب بالنهار ويأتي بالليل الليل النهار غاية لهم الليل نسلخ منه النهار يولج الليل بالنهار ويولج النهار في الليل ومن حكمته ورحمته بعباده ان جعل - 00:07:19
الليل والنهار كما قال في هذه الاية ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار فلو دام الليل اذا فات العباد الوقت الذي ينتشرون فيه ويطلبون فيه المعائ فان الله جعل الليل لباسا - 00:07:42
وجعله سكنا وجاءنا النهار نشورا وجعل النهار معاشا ولا يأتي ولا يقدر احد ان يأتي بالليل او يأتي بالنهار ولهذا قال من اله؟ غير الله يأتيكم من ضياء ثم قال من اله غير الله يأتيكم بليل تسكنون فيه - 00:08:09
ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه اي في الليل ولتبدأوا من فضله اي في النهار ثم اخبر انه تعالى يقول للمشركين موبقا لهم اين شركائي الذين كنتم تزورون - 00:08:37
ونزعنا من كل امة شهيدا فكنا هاتوا برهانكم فعلموا ان الحق لله في ذلك اليوم يتبين الناس ويتبين للكفار الحق فتتبين الحقائق ويتبين المحسن من المسيء ويجزي الله العباد على اعمالهم ان خيرا فخير وان شر فشر - 00:08:56
احسن الله اليك بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام البغوي رحمه الله تعالى قوله تعالى وربك يخلق ما يشاء ويختار - 00:09:28
نزلت هذه الاية جوابا للمشركين حين قالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين يعني الوليد ابن المغيرة الثقفي اخبر الله تعالى انه لا يبعث الرسل باختيارهم قوله عز وجل ما كان لهم قيل ما للاثبات معناه ويختار الله - 00:10:02
اللهم كان لهم الخيرة معنا قيل ما للاثبات معناه ويختار الله ما كان لهم الخيرة ان يختار ما فيه الخير له تكون ماء موصولة اسم موصول ويختار الذي فيه الخيرة - 00:10:41
واختاروا ما ما يشاء ويختار ما كان ويختار الذي كان له كان لهم الخيرة. نعم ان يختاروا ما هو الاصلح والخير وقيل هو للنشيء وهو الصحيح نعم اي ليس لهم الاختيار - 00:11:16
وليس لهم ان يختاروا على الله هذا هو المناسب لسبب نزول الاية على ما ذكر البعض. نعم كما قال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرات - 00:11:48
والخيرة اسم من الاختيار يقام مقام المصدر وهي اسم للمخترع ايضا كما يقال محمد الله من خلقه كما يقال محمد خيارات الله من خلقه خيار نعم ثم نزه نفسه فقال - 00:12:11
سبحان الله وتعالى عما يشركون وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون يظهرون وهو الله لا اله الا هو له الحمد في الاولى والاخرة يحمده اولياؤه في الدنيا. ويحمدونه في الاخرة في الجنة. وله الحكم فصل القضاء - 00:12:48
بين الخلق قال ابن عباس رضي الله عنهما تحمده الخلائق يوم القيامة لانهم يشهدون ما كانوا يجحدون في الدنيا يقرون بالحكمة والعدل حتى انهم يقرون بعدله تعالى في فيهم في - 00:13:21
في جزائهم ودخولهم النار يدركون ان انهم يستحقون لذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما لاهل طاعته بالمغفرة ولاهل معصيته في الشقاء واليه ترجعون قوله عز وجل قل ارأيتم اخبروني يا اهل مكة - 00:13:52
ان جعل الله عليكم الليل سرمدا دائما الى يوم القيامة لا نهار معه. من اله غير الله يأتيكم بضياع في نهار تطلبون فيه المعيشة. افلا تسمعون سماع فهم وقبول ارأيتم ان جعل الله عليكم النهار سرمدا الى يوم القيامة. لا ليل فيه. من اله غير الله - 00:14:25
يأتيكم بليل تسكنون فيه افلا تبصرون. ما انتم عليه من الخطأ. ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه. اي في الليل ولتبتغوا من فضله بالنهار. ولعلكم تشكرون نعم الله عز وجل - 00:14:56

ويوم يناديهم فيقول اين شركائي الذين كنتم تزعمون كرر الذكر النداء للمشركين. ايش كرر ذكر النداء للمشركين. نعم. لزيادة التقريع والتوبيخ ونزعنا اخرجنا من كل امة شهيدا اياني رسولهم الذي ارسل اليهم - 00:15:19

كما قال فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وقلنا هاتوا برهانكم حجتكم بان معي شريكا تعلموا ان الحق التوحيد لله وضل عنهم ما كانوا يفترون في الدنيا انتهى كلامه - 00:15:49

قال الامام ابن كثير رحمه الله تعالى يخبر تعالى انه المنفرد بالخلق والاختيار وانه ليس له في ذلك منازع ولا معقب فقال وربك يخلق ما يشاء ويختار اي ما يشاء فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن فالامور كلها خيرها وشرها بيده - 00:16:17

اليه وقوله ما كان لهم الخيرات. نفي على اصح القولين. كقوله تعالى كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم. وقد اختار ابن جرير انما ها هنا. بمعنى الذي تقديره ويختار الذي لهم فيه خيرا - 00:17:13

وقد احتج بهذا المسلك. طائفة المعتزلة على وجوب مراعاة الاصلح. والصحيح ان انها نافعة كما نقله ابن ابي حاتم عن ابن عباس وغيره ايضا. فان المقام في بيان انفرادي تعالى بالخلق والتقدير. بالخلق والتقدير والاختيار. وانه لا نظير له - 00:17:43

في ذلك ولهذا قال سبحان الله وتعالى عما يشركون. اي من الاصنام والانداد التي لا تخلق ولا تختار شيئا. ثم قال ربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون اي يعلم ما تكن الظمائر وما تنطوي عليه السرائر - 00:18:13

كما يعلم ما تبديه الظواهر من سائر الخلائق سواء منكم من اسر القول ومن جهر به ومنه مستخف بالليل وسارب بالنهار قوله وهو الله لا اله الا هو. اي هو المنفرد بالالهية. لا معبود - 00:18:42

سواه سواه. له الحكم في الاولى والاخرة. اي في جميع ما يفعله هو المحمود عليه. لعدله وحكمته. وله الحكم اي الذي لا معقبة له لقهره وغلبته وحكمته ورحمته. واليه ترجعون - 00:19:09

جميعكم يوم القيامة. فيجازي كل عامل بعمله. من خير وشر ولا يخفى عليهم منهم خافياه في سائر الاعمال ثم بدأ بالمقطع الاخر. نعم وقال يقول تعالى ممتنا على عباده بما سخر لهم من الليل والنهار. اللذين لا قوام له - 00:19:39

هم بدونهما. وبين انه لو جعل الليل دائما عليهم سرمدا الى يوم القيامة. لاضر ذلك بهم ولسئمته النفوس وانحصرت منه. ولهذا قال تعالى من اله غير الله يأتيكم بضياع اي - 00:20:06

به وتستأنسون بسببه. افلا تسمعون ثم اخبر انه لو جعل النهار سرمدا دائما مستمرا الى يوم القيامة لا ضر ذلك بهم ولتعبت الابدان وكلت منك من كثرة الحركات والاشغال ولهذا قال من اله غير الله يأتيكم بليل تسكنون فيه. اي تستريحون من حركاتكم واشغالكم - 00:20:26

افلا تبصرون؟ ومن رحمته اي بكم جعل لكم الليل والنهار اي خلق هذا وهذا لتسكنوا في اي في الليل ولتبتغوا من فضله. اي في النهار بالاسفار والترحال والحركات والاشغال وهذا من باب اللف والنشر وقوله ولعلكم تشكرون اي تشكرون الله بانواع العبادات في الليل والنهار - 00:20:56

ومن فاته شيء بالليل استدركه بالنهار او بالنهار استدركه بالليل. كما قال تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يتذكر او اراد شكورا والايات في هذا كثيرة - 00:21:26

ثم اخر ايتين من المقطع. مم. وقال وهذا ايضا نداء ثاني على سبيل التقريع والتوبيخ. لمن عبد والله لا هنا اخر يناديهم الرب تبارك وتعالى على رؤوس الاشهاد فيقول اين شركائي الذين - 00:21:49

كنتم تزعمون اي في الدار الدنيا. ونزعنا من كل امة شهيدا. قال مجاهد يعني رسولا. وقلنا هاتوا برهانكم اي على صحة ما ادعيتموه. من ان لله شركاء. فعلموا ان الحق لله - 00:22:09

ان لا اله غيره. اي فلم ينطقوا ولم يحيروا جوابا. وظل عنهم ما كانوا يفترون اي ذهبوا فلم ينفع فلم اي ذهبوا فلم ينفعوهم بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 00:22:29

اللهم صلي وسلم على اما بعد فيقول شيخ الاسلام عليه رحمة الله تعالى والمقصود هنا ان القرآن من تدبره تدبرا تاما تبين له اشتماله

على بيان الاحكام وان فيه من العلم ما لا يدركه اكثر الناس - 00:23:05
وانه يبين المشكلات ويفصل النزاع بكمال دلالته وبيانه اذا اعطي حقه ولم تحرف عن مواضعه فقوله والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون نص في ان المراد ذات الاقراء وقد تنازع الناس هل يعم لفظها لذوات الحمل والمتوفى عنها؟ ثم قد - 00:23:28
منها ذلك او لا يعم لفظها لهؤلاء على قولين والاول قاله بعض اهل التفسير كما ذكره مقاتل ابن سليمان وكما روي عن الضحاك ايضا وهو شيخ مقاتل قالوا ان الله استثنى من هذه الاية - 00:24:03
ولم من هذه الاية من لم يدخل بها من لم يدخل بها. نعم ثم طلقتموهن من قبل فما لكم عليه واستثنى منها ذوات الحمل واستثنى الصغيرة والكبيرة تم استثناء من لم يدخل بها فقد قاله غير هؤلاء - 00:24:26
ورواه ابو داوود في سننه عن ابن عباس وتقدم القول فيه واما استثناء هؤلاء واخراجهن من الاية وقول ضعيف والصواب ان الاية لم تشمل هؤلاء اما الصغيرة والكبيرة فانهن لا يحضن - 00:24:54
وقوله ثلاثة قروء هي الحيض التي يكون فيها طهر فلا بد ان يكون ذلك فيمن تحيض وتطهر ويمتنع ان يقال لمن لا لها تتربص ثلاثة قروء. فالاية لم تشمل لم تشمل اولئك - 00:25:14
ولم يقل احد انه استثني منها المتوفى عنها فان لفظ المطلقات لا يتناول من مات عنها زوجها واما ولاة الاحمال فنقول لو شملها اللفظ لكانت تحتاج ان تتربص ثلاثة قروء بعد وضع الحمل وانقضاء النفاس - 00:25:36
فان العادة الغالبة ان الحامل لا ترى دما وقد تراه نادرا والفقهاء مختلفون هل هو حيض ام لا ولو قيل هو حيض فلا نزاع انه لا تقضي به لا تقضي به العدة - 00:25:59
ثم انها ترى النفاس ثم تتربص ثلاثة قرون فتبقى في العدة اكثر من سنة في الغالب ومعلوم ان الله كما لم يرد ذلك بهذه الاية فلم يدل فلم يدل لفظها على ذلك - 00:26:22
لانه قال يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. والتربص الانتظار فجعل مدة التربص ثلاثة ثلاثة قروء كما قال للذين يؤلون من نسائهم تربص واربعة اشهر والتربص في الموضعين من حين السبب وهو الايلاء او الطلاق - 00:26:44
فانه لما قال والمطلقات يتربصن كان امرا لهن بالتربص من حين طلقهن واذا وجب عليها من حين الطلاق تربص ثلاثة قروء حينئذ امتنع ان يكون بين الطلاق وهذه القروء عدة اخرى كالحمل - 00:27:10
والله تعالى امر بطلاقها للعدة العدة التي هي القروء العدة التي هي القرون فاستعقب الطلاق لا تتراخى عنه. لا تتعب وستعقب الطلاق ستعقب اي نعم فالعدة التي هي القروء فستعقب الطلاق لا تتراخى عنه - 00:27:32
ولان قوله ثلاثة قروء عدد فعلم انها لا تتربص زيادة على ذلك فهذا وغيره مما يبين ان لفظ الاية لم يشمل الا المطلقة التي لها قرء عقب الطلاق لم يتناولوا الصغيرة ولا الكبيرة ولا الحامل - 00:28:11
كما لم يتناول المتوفى عنها واذا كان كذلك تبين انها ايضا لم يتناول من لا تدري اتعتد بالقرؤ او بوظع الحمل فان هذه ليست مأمورة من حين الطلاق ان تتربص ثلاثة قرون - 00:28:37
والاية قد دلت على ان المطلقات المذكورات في الاية مأمورات ان ان تتربص كل واحد منهن ثلاثة قرون عقب الطلاق فلم تدخل في الاية في الاية الحامل ولا من لا يعرف هل هي حامل او حائل - 00:28:58
ولو كانت هذه مطلقة لوجب ان تشملها الاية على تقدير فيجب عليها ان لم تكن حاملا ان تتربص من حين الطلاق ثلاثة قرون فلما لم تشملها الاية علم انها ليست مطلقة. والمطلقات المذكورات هنا هن المطلقات - 00:29:22
المذكورات في قوله اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن والطلاق للعدة لا تدخل فيه هذه فانها ليست مطلقة للعدة علم انها لا تكون مطلقة واما الجواب عما احتجوا به فيقال الاية - 00:29:47
سواء شملت الولد والحيض او قدر انها مختصة بالولد فلا يمتنع ان يطلق للسنة وتكتم الحمل والولد تارة تكره الزوجة فتكتمه لان لا يعلم به فيراجعها وتارة تكتمه لتطول العدة - 00:30:11

فتأخذ النفقة وقد تكتمه لتنفيه عن ابيه وذلك انه اذا طلقها وقد رأت الطهر فقد تكون مع ذلك حاملا فان الحامل قد ترى الدم باتفاق الناس وهو يكون حيظا على قولين - 00:30:36

والطهر وهل وهل يقول فان الحامل قد ترى الدم باتفاق الناس. نعم صحيح. وهل يكون حيضا؟ نعم. على قولين. تمام والطهر دليل ظاهر على براءة الرحم وليس قاطعا فقد تكون حاملا لا سيما في اوائل الحمل - 00:30:58

وترى الدم في الطهر فيطلقها يظنها حائلا وتكون حاملا تكتم ذلك وقد يكون في ابتداء الخبر وتخبر فتخبر انها حاضت وطهرت ليطلقها رغبة منها في وكراهة التزوج وقوله ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن يقتضي تحريمه في هذه الحال ايضا - 00:31:24

فانه اذا حرم عليها الكتمان بعد الطلاق فقيل الطلاق اولى ان يحرم عليه ان من قبل فقبل وقبل الطلاق اولى ان يحرم عليها الكتمان لانه حينئذ يحتاج ان يعرف هل هي طاهر - 00:31:58

ويباح له الطلاق ام لا وهل هي حامل لئلا يطلقها ام لا فاذا كتمت الحمل وزعمت انها طاهر ليطلقها كانت اولى بالاثم من ان تكتم ذلك في اخر العدة فان هذه قصدت ان توقعه في طلاق محرم - 00:32:21

وان تخرج نفسها من ملكه بالحيلة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المنتزعات والمختلعات هن المنافقات وقال تخريج اخرجه احمد والنسائي والبيهقي من حديث ابي هريرة وله شاهد - 00:32:47

وله شواهد راجع السلسلة الصحيحة وقال ايما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة فاذا كان هذا بسؤالها واختياره فكيف باحتيالها ومكرها وهذا مما يدل على بطلان الطلاق - 00:33:12

فان الشارع حكيم ينبغي ان يعاقبها بنقيض قصدها فلا يحصل لها ما تطلبه من المكر والخداع المحرم فاذا كتمت الحمل وقالت اني طاهر حتى طلقها ولم تكن طاهرة بل كانت موطوءة ولم يتبين حملها فهذا - 00:33:42

لا يقع بها الطلاق على هذا القول الذي نصرناه وقد وقع مثل هذه القضية. واذا تبين انها قد تكتم الحبل بعد الطلاق. وقبل الطلاق مع ان المطلقة مأمورة بثلاثة قرون - 00:34:06

تبين ان هذا القول هو المتضمن للعمل بالاية دون ذاك وقد ذكر بعض اهل التفسير انهن في الجاهلية كنا يفعلن ذلك فقال ابن السائب عن ابي صالح عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كانت المرأة اذا - 00:34:27

كانت راغبة في زوجها قالت انا حبلى وليست حبلى لكي يراجعها وان كانت حبلى وهي كارهة قالت لست بحبلا لكي لا يقدر على مراجعتها. او لكي لا يراجعها. فلما جاء الاسلام ثبت - 00:34:50

على هذا فنزل قوله وقال يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة. ثم نزلت والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون قلت وهذا يقتضي انهم كانوا يطلقون الموطوءة قبل نزول اية الطلاق - 00:35:14

وحينئذ وقد تقول انا حبلى فيراجعها. وقد تقول لست حبلى فلا يراجعها. فلما انزل الله اية الطلاق امر بالطلاق للعدة ان تكون طاهرا او حاملا قد تبين حملها وانزل اية اية البقرة فصار الطلاق وهي طاهر. والغالب انها لا تكون حبلى. فما بقيت - 00:35:41

مكن مما كانت تتمكن منه في الجاهلية وقد ذكر بعض اهل التفسير انهم كانوا يراجعون الحامل بعد الطلاق الثلاث وان الاية نزلت في ذلك ففي تفسير في تفسير الخمسمائة وفي تفسير الخمس مئة لمقاتل قال - 00:36:11

ولا يحل لهن ان على هذا ما فيه هذا تقسيم او اسم لكتاب كتاب او مسائل مشهورة انه يعني فيها خمسمئة مساء المشهورة هذي منها كتابا او ثاني شيء من الواقع فقط - 00:36:43

نعم ففي تفسير الخمسمائة لمقاتل قال ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن يعني من الولد وبعولتهن احق بردهن في ذلك يعني ازواجهن احق بردهن يعني برجعتهن في ذلك يعني في الحمل. كان هذا في اول الاسلام كان الرجل اذا طلق - 00:37:25

امرأته ثلاثا وهي حبلى فهو احق برجعتها ما دامت في العدة. ثم نزلت وبعولتهن احق بردهن الحبل بعدما طلقها ثلاثا معلومة في كتاب الله ممكنة وفسر الاية الى قوله وتلك حدود الله - 00:37:52

يعني ما بين من الزوج والمرأة في الطلاق والرجعة يبينها القوم يبينها لقوم يعلمون ومن طلق امرأته ثلاثا وهي حبلى او غير ذلك فقد بانت منه ولا تحل له حتى تنكح زوجا غيره - 00:38:16

وفي وفي تفسير عاصم ابن سليمان الكوزي عن جبير عن الظحاك عن ابن عباس وقوله وبعولتهن احق بردهن في ذلك يعني في الحامل في اول الاسلام كان الرجل اذا طلق امرأته ثلاثا وهي حامل او غير حامل فهو احق برجعتها ما دامت حاملة - 00:38:37

ثم نزلت في امرأتي امرأة في امرأة رجل لم يعلم بحملها فطلقها زوجها ولم تخبره المرأة بحملها فذلك قوله ان ارادوا اصلاحا اذا تراجع ما بينهما ثم نسخت هذه الاية نسخت هذه الاية التي بعدها - 00:39:07

وقال الطلاق مرتان فامساك بمعروف يقول بحسن الصحبة الى ان قال فان طلقها فلا تحل له من بعد التطليقة الثالثة حتى تنكح زوجا غيره حاملا كانت او غير حامل. قلت - 00:39:32

اما كون الطلاق في الجاهلية وفي اول الاسلام كان بغير عدد يطلق الرجل المرأة ما شاء ثم يراجعها فهذا مشهور معروف قد ذكره عامة العلماء ولا فرق في ذلك كان بين الحامل وغيرها - 00:39:57

ولم يكن في الجاهلية عدة ولا عدد للطلاق وانزل الله العدة اولا فكان الرجل المضار يطلقها حتى اذا لم يبقى من العدة الا قليل راجعها ثم يطلقها ثم يطلقها فتستأنف العدة - 00:40:18

فيمهلها حتى اذا بقي منها قليل طلقها ثم كذلك يفعل حتى يبقى دائما يطلقها ثم يراجعها فانزل الله الثلاث وكان له ان يرتجعها بعد الطلاق الثلاث اذا كانت في العدة - 00:40:39

سواء كانت العدة حملا او كان هذا هو ان يرتجع وكان له ان يرتجعها بعد الطلاق الثلاث اذا كانت في العدة سواء كانت العدة حملا او قروءا كما ذكر هؤلاء - 00:40:58

ولم يكونوا اذ ذاك امروا بالطلاق للعدة فانه اذا كان يملك اكثر من ثلاث امكنه تطويل العدة واضرارها وان طلقها للعدة ولكن لم ولكن لما حصروا على الثلاث امروا الا يطلقوا الا للعدة - 00:41:22

لتكون العدة عقب الطلاق فلا يقع ظرر اصلا وما ذكر من ان المرأة كانت تكتم الحمل تارة لبغضها للرجل وتارة لئلا يراجعها وتقول اني حبلى وتكتم الحيض تارة لحبها له ليمسكها وان رجل طلق امرأته ولم تعلمه - 00:41:46

انها حامل فهو يوافق ما ذكرناه من انها قد تكتم الحمد الحملة حين الطلاق وقولهم ان هذا في الحمل وكان هذا في اول الاسلام فمعناه انه في اول الاسلام لما كان الطلاق بغير عدد ولم تكن هناك سنة وبدعة - 00:42:16

كانت المرأة تتمكن من كتمان الحمل تارة وكتمان الحيض ودعوى الحمد ودعوى الحمل تارة في هواها في الحالين فلما صار الطلاق ثلاثا ما بقي يتمكن من المراجعة الا في الطلقتين. وامر الا يطلقها حتى - 00:42:41

حتى يعلم انها حامل او غير حامل فان كانت حاملا كانت عدتها الحمل واقدم على علم فلا يندم ولا تغره وتكتمه وتكذب عليه وان ظهر انها ليست حاملا لكونها في طهر لم يصبها فيه - 00:43:05

كان كذلك وما بقي الكذب الذي يضره يمكنها الا في صورة نادرة اذا طهرت ثم تبين انها حامل او فيما اذا كتمت الحمد اولا وقالت اني طاهر وهو مع ذلك وفي كلا الموظعين - 00:43:29

انما يمكنها الخداع على قول من يوثق من يوقع الطلاق ومن لا يوقع الا طلاق السنة يقول اذا تبين انها كانت حاملا ولم يعلم لم يقع الطلاق فانها لم تكن طاهرا ولا كان ذلك دم حيض - 00:43:53

وايضا وقد يكون مرادهم ان هذه الاية اية القروء نزلت قبل الامر بالطلاق للعدة فكانوا في تلك الحال لهم ان يطلقوا المرأة حائضا وموطوءة وحينئذ فقد تكون حاملا وتكتم الزوج ذلك - 00:44:16

اوحى الى وتكتم ذلك فكان النهي عن الكتمان في تلك الحال عاما ثم انه بعد ذلك امر بالطلاق للعدة. ونهي الرجل ان يطلق امرأة امرأة بمرة الا اذا تبين حملها - 00:44:37

فنزل هذا الفساد فزال هذا الفساد كما قيل لهم ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا لما كان الطلاق بلا عدد فامر بالعدد اولا ثم قصروا على

الثلاث ثانيا ثم امروا بطلاق السنة - 00:44:59
ثالثا وهذا يبين حقائق الامور. ولا حول ولا قوة الا بالله. ولهذا قال في سورة الطلاق اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن فدل ان العدة كانت مشروعة قبل ذلك. وان اية العدة نزلت قبل الامر بطلاق - 00:45:18
حق السنة وهذا يحقق ما ذكر والحمد لله رب العالمين. وكذلك قرابة الصفحتين. ها؟ باقي قرابة الصفحتين الصفحتين طويل ايش في ايش في من اللي قال لك يعني تواجدتوا في القوقل نعم - 00:45:43
اقول واظح بارك الله فيك السلام عليكم الحمد لله صلى الله وسلم وبارك على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد قال ابو عبد الله ومن الدليل على ان التطوع من الايمان - 00:46:34
قوله صلى الله عليه وسلم ومن الدليل. نعم ومن الدليل على ان التطوع من الايمان قوله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا سمعت اسحاق يحكي عن ابن المبارك رضي الله عنه - 00:47:11
انه انه سئل عن حسن الخلق ما هو؟ فقال كف الاذى وبذل المعروف وبسط الوجه والا تغضب قال ابو عبد الله وقال غير ابن مبارك من اهل العلم حسن الخلق كظم الغيظ لله تعالى واظهار الطلاقة والبشر - 00:47:30
الا للمبتدع والفاجر الا ان يكون فاجرا اذا انبسطت اليه اقلع واستحيا والعفو عن الزالين الا تأديبا او اقامة حد وكف الاذى عن كل مسلم ومعاهد الا تغيير عن منكر او اخذ او اخذا او اخذا بمظلمة لمظلوم - 00:47:49
من غير تعدي حدثنا ابو عبد الله قال حدثني الدورقي احمد بن ابراهيم قال حدثنا الفيض ابن اسحاق قال سمعت الفضيل يقول اذا خالطت فخالط حسن الخلق فانه لا يدعو الا الى خير. ثم قال الذين يمشون على الارض هونا. قال بالسكينة والوقار. واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما - 00:48:10
قال ان جهل عليه حلم وين اوس وان اسيء اليه احسن وان حرم اعطى. وان قطع وصل اولئك حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا حميد بن سعيد قال حدثنا بشر المفضل قال حدثنا الجريري عن ابي العلاء ابن شخير رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله - 00:48:34
الله عليه وسلم من قبل وجهه فقال يا رسول الله اي العمل افضل؟ قال حسن الخلق ثم اتاه عن يمينه فقال اي العمل افضل؟ قال حسن الخلق ثم اتاه عن شماله فقال يا رسول الله اي اي العمل افضل؟ قال حسن الخلق فما اتاهم بعده فقال - 00:48:54
قال يا رسول الله اي العمل افضل؟ فالتفت فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لك لا تفقه او ما لك لا تلقه لأ لا تنقه حسن الخلق هو الا تغضب ان استطعت - 00:49:11
حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت قال قال انس رضي الله عنه خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين - 00:49:34
احسن الناس خلقا ما قال لي اف قط ولا قال لشيء قط صنعت لما صنعته ولا قال لشيء تركته ما تركته حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا يحيى قال اخبرنا يزيد ابن زريع عن خالد عن ابي قلابة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:49:46
من اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبر المنكدر بن محمد بن المنكدر عن ابيه عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما - 00:50:08
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وان من المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق قال ابو عبد الله واما تشنيع من شنع فقال لو كان النوافل من الايمان لما اصاب احد الايمان فيقال له شو يقول - 00:50:23
قال ابو عبد الله نعم. واما تشنيع من شنع فقال لو كان النوافل من الايمان لما اصاب احد الايمان. فيقال له اما الايمان المفترض فقد اصابه اولياء الله تعالى واما الذي هو تطوع - 00:50:42
فقد اصاب كثيرا منهم منه الاقوياء من اولياء الله تعالى من الرسل وغيرهم ومن قصر عما عما لا يجب عليه لم يستحق الذم ولم يسمى منقوصا. ولكن يسمى كاملا. قد ادى ما وجب عليه وزاد اضعاف ذلك - 00:51:02
وان كان غيره قد فضله كما ان من خالفنا يزعم ان الايمان بر واحسان وقربة الى الله تعالى وان النوافل كذلك وانه لا غاية لها فان كان

من لم يأت بالايمان الذي هو نافلة كما كان منقوصا كان من لم يأتي بالنوافل كلها - 00:51:23
منقوصا من البر والاحسان والفضل. فان قالوا لا يسمون منقوصين. لانه لم يقصروا عما وجب عليهم قيل فكذلك لا يسمون منقوصين من الايمان. اذا ادوا ما وجب عليهم وزادوا ولا فرقان بين ذلك الا النقص بالايمان. لحقهم النقص في البر والاحسان لا فرقان بين ذلك - 00:51:44
حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا ابو جعفر الدارميين قال حدثنا انا حبان ابن هلال قال حدثنا سويد ابو حاتم قال حدثنا عبد الله ابن عبيد ابن عمير الليثي عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الاسلام؟ قال اطعام الطعام ولين الكلام. قال يا رسول الله ما - 00:52:10
قال السماحة والصبر قال يا رسول الله فاي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قال يا رسول الله اي المؤمنين اكمل قال احسنهم خلقا. قال يا رسول الله اي القتل اشرف - 00:52:32
قال من اهري قدمه وعقر جواده قال يا رسول الله فاي صدقة افضل قال جهد المقل قال يا رسول الله فاي للصلاة افضل؟ قال طول القنوت. قال يا رسول الله فاي الهجرة افضل؟ قال من هجر السوء - 00:52:47
حدثنا ابو عبد الله قال حدثني محمود ابن غيلان قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا الحارث ابن عبيد الايادي عن ابي عمران الجوني عن ان انس مالك رضي الله عنهم - 00:53:04
رضي الله عنه حدثهم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما انا ذات يوم قاعد اذ اتاني جبريل فوكس بين كتفي فقمت فاذا انا بشجرة فيها مثل وكري الطير - 00:53:17
فقعد في واحدة وقعد في الاخرى فسمت صمت فارتفعت حد سماوته فسمت رسمت الشجرة احسن الله اليكم قسمت فارتفعت حتى سدت الخافقين ولو شئت ولو شئت لمسست السماء وانا انظر واقلب بصري الى السماء - 00:53:34
فالتفت الى جبريل كانه لاطئ كأنه حلس لاطئ فعرفت فضل علمه بالله تعالى على علمي فتح لنا ابواب السماء فرأيت النور الاعظم ولط دوني بحجاب ورفرفه من ياقوت ورفرفه من ياقوت - 00:54:05
فاوحى الي ما شاء ان يوحى حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا اسحاق قال اخبرنا وهب بن جرير في التعليق على الحديث احسن الله اليك يقول اه يقول المحقق رواه البزار في مسنده - 00:54:34
كما في تفسير ابن كثير واحمد النجاد في الرد على خلق القرآن والبيهقي في الشعب وابو الشيخ في العظمة وابنه سعد في الطبقات وابو الشيخ في العظمة. الا ان البزار قال نائم بذل قاعد ورواه البيهقي في شعب من طريق يزيد بن هارون - 00:55:05
في تاريخه من طريق عبد الله المبارك وابراهيم ابن الحجاج ثلاثتهم ثلاثتهم عن حماد بن سلمة عن ابي عمران الجوني به بنحوه الا انه جعله عن محمد بن عمير بن عطارد - 00:55:21
بني حاجب التميمي في رواية البيهقي عن ابيه مرفوعا وفي رواية ابن عساك عنهم مرسلا وقال ابن عساكر هذا هو المحفوظ اي رواية محمد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:34
وقال ابن كثير في تفسيره الحارث ابن عبيد هذا هو ابو قدامة الايادي اخرج له مسلم في صحيحه الا ان ابن معين ضعفه وقال ليس هو بشيء وقال الامام احمد مطلب الحديث وقال ابو حاتم الرازي - 00:55:45
يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن حبان كثر وهمه فلا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد هذا الحديث من غرائب رواياته فان فيه نكارة وغرابة وغرابة الفاظ وسياقا عجيبا ولعله من ام والله اعلم - 00:56:01
نعم احسن الله اليك انتهى كلامه كثير كمحقق السلام عليكم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا اسحاق المقصود ان اسم الايمان يشمل الواجبات والمستحبات وكلها من الايمان لكن لا يكون - 00:56:19
النقص في الايمان الا بنقص الواجبات. اما نقص المستحبات فلا يذم به ولهذا يقول شيخ الاسلام ان انه لا لا يوفى الايمان لترك واجب وكل حديث فيه لا لا ايمان كذا لا ايمان كل حديث - 00:56:49

وترك ومن الواجبات لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه. اذا حب المسلم يا اخي ما يحب نفسه واجب ليس هذا من من المستحبات بل هو واجب لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين. حب الرسول واجب - 00:57:14
الايمان لا ينفى لفوات مستحب لانه يلزم من ذلك ان يصح نفي الايمان عن معظم الخلط لانه لا احد من الخلق يبلغ غاية الايمان في كل شيء حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا اسحاق قال اخبرنا وهب ابن جرير - 00:57:42
قال حدثنا ابو ابي عن يعلى ابن حكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال الحياء والايمان قرن جميعا فاذا رفع احدهما رفع الاخر حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو نعيم - 00:58:15
قال حدثنا عبد الله بن الوليد ومنزله في بني عجل وكان يجالس الحسن ابن حي عن بكير بن شهاب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال الحياء والايمان في قرن - 00:58:32
فاذا انتزع احدهما تبعه الاخر باب ذكر اكفار تارك الصلاة السلام عليكم الله المستعان نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على النبي الامين - 00:58:47
واله وصحبه والتابعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين ولجميع المسلمين قال الامام ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه الاحكام الكبير فين تيتم فين تتمة كلامه عن نقده عن شيخه ابن تيمية رحمه الله تعالى - 00:59:24
في كلامه في تتمة كلامه. في تتمة كلامه فيما نقله عن شيخه ابن تيمية. رحمهم الله اجمعين. نعم قال ثم تكلم شيخنا عن القراءة الشاذة بما اسلفنا قبل هذا ثم قال بعد ذلك والذي عليه جمهور العلماء من السلف والائمة - 00:59:49
ان القراءات السبعة حرف من الحروف السبعة بل يقولون ان مصحف عثمان هو احد الحروف السبعة للعرضة الاخيرة التي عرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبريل. بل يقول الاية احسن الله اليكم. بل يقولون ان مصحف عثمان - 01:00:13
هو احد الحروف السبعة للعرضة الاخيرة التي عرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبريل قال والاحاديث والاثار المشهورة المستفيضة تدل على هذا القول وذهب طوائف من الفقهاء والقراء واهل الكلام الى ان هذا المصحف مشتمل على على الاحرف السبعة - 01:00:34
وقرر ذلك طوائف من اهل الكلام كالقاضي ابي بكر ابن الباقلاني وغيره بناء على انه لا يجوز على امتي ان تهمل نقل شيء من الاحرف السبعة وقد اتفقوا على نقل هذا المصحف - 01:01:03
وقد اتفقوا على نقل هذا المصحف العثماني هذا المصحف الامام العثماني وترك ما سواه ثم لا يجوز ان ينهى عن القراءة ببعض الاحرف السبعة قال شيخنا ولمن نصر قول الاولين ان يجيب بما ذكره محمد ابن خزيمة وغيره من ان القراءة على الاحرف - 01:01:21
لم تكن واجبا على الامة وانما كان جائزا لهم مرخصا فيه وقد جعل اليهم الاختيار. ولم تكن هذه الاحرف واجبة بل هي ولهذا صح ان يقال ان مصحف ان النصح والامام العثماني انه مستمر على احد الحروف السبعة - 01:01:47
على كلها. نعم السلام عليكم وقد جعل اليهم الاختيار في اي حرف اختاروه ولما رأى الصحابة ان الامة تفتنق وتختلف وتتقاتل اذا لم يجتمعوا على حرف واحد اجتمعوا على ذلك اجتماعا سائغا - 01:02:16
وهم معصومون ان يجتمعوا على ضلالة ولم يكن في ذلك ترك لواجب ولا فعل لمحضور قال ومن هؤلاء من يقول بان التلخيص في الاحرف السبعة كان في اول الاسلام بما في المحافظة على حرف واحد من المشقة عليهم اولا - 01:02:37
فلما تذللت السنتهم بالقراءة وكان اتفاقهم على حرف يسيرا وهو ارفق بهم اجمعوا على الحرف الذي كان على العرظة الاخيرة ويقولون انه نسخ ما سوى انه نسخ ما سوى ذلك - 01:03:01
قلت توجيه قولي هؤلاء بالنسخ وهو ان الاجماع يدل على ناسخ لا انه هو الناسخ وعند اكثر العلماء ان كل قراءة ثبتت عن الصحابة وغيرهم ولم تتواتر لا يجوز ان يقرأ بها في الصلاة - 01:03:21
ورخص في ذلك اخرون كما تقدم ونقل شيخنا عن جده انه لا يجوز القراءة في الشاذ. وان صح في الفاتحة ويجوز فيما عداها وهذا

قول ثالث في المسألة ثم قال شيخنا في اخر كلامه - 01:03:40
وتجوز القراءة للصلاة وخارجها بالقراءات الثابتة الموافقة لرسم المصحف كما ثبتت هذه القراءات وليست شاذة حينئذ والله اعلم وهذا تفصيل رابع في المسألة والله اعلم. وهل تفصيل رابع في المسألة. هم. احسن الله اليكم - 01:04:01
واما الشيخ موفق الدين عبدالله بن احمد بن قدامة المقدسي فانه قال في كتابه المغني فصل ويقرأ بما في مصحف عثمان ونقل عن احمد انه كان يختار قراءة نافع من طريق اسماعيل ابن جعفر - 01:04:26
من طريق اسماعيل ابن جعفر فاذا لم يكن فقراءة عاصم من طريق ابي بكر ابن عياش واثنى على قراءة ابي عمرو بن العلا ولم يكرهوا ولم يكره قراءة احد من العشرة الا قراءة حمزة والكسائي - 01:04:45
لما فيها من الكسل والادغام والتكلف وزيادة المد وروي عن زيد ابن ثابت ان رسول الله احسن الله اليكم. ولم يكره قراءة احد من العشرة الا قراءة حمزة والكساء لما فيها من الكسل والادغام والتكلف احسن الله اليكم. من الكسر - 01:05:05
نعم احسن الله اليكم والادغام والتكلف وزيادة المد يقولون اه الادغام الكبير هذا هو الذي كرهه الامام احمد الادغام الكبير الحرفين المتحركين الاصل هو اضغام الساكن في المتحرك وحمزة والحسين - 01:05:31
عندهم ادغام كبير وهو ادغام متحرك بمتحرك السلام عليكم السلام عليكم اليس ابو عمرو له الادغام الكبير يا شيخنا هنا يقول واثنى على قراءة ابي عمرو وكأن الشاطبي يقول والادغام الكبير وقطبه ابو عمر - 01:06:06
عن احمد انه انه كره يقول واختار قراءة السلام عليكم. واثنى على قراءة ابي عمر هذا يخالف المعروف المشهور المشهور ان الامام احمد هي الادغام الكبير وروي عن زيد ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انزل القرآن بالتفخيم - 01:06:40
وعن ابن عباس قال انزل القرآن بالتفخيم والتثقيل نحو الجمعة واشباه ذلك ونقل عنه التسهيل في ذلك. القرآن بالتفخيم والتثقيل ايش التفخيم والتثقيل تثخين نعم احسن تشديد يعني السلام عليكم - 01:07:26
وان قرأ بها وان قرأ بهما في الصلاة فجائز قال الاثرم قلت لابي عبدالله امام كان يصلي بقراءة حمزة اصلي خلفه. قال لا يبلغ به هذا كله. ولكنها لا تعجبني قراءة حمزة - 01:07:54
ولكن احسن الله اليكم. ولكنها لا تعجبني قراءة حمزة. لكن لا يصل الامر الى ترك الصلاة هذا مانع الامر الى ترك الصلاة خلفه نعم السلام عليكم. هذا لفظه بحروفه. وفي الحديث الذي استشهد به نظر - 01:08:14
ثم قال اصل فاما ما يخرج عن مصحف عثمان كقراءة ابن مسعود وغيرها فلا ينبغي ان يقرأ بها في الصلاة لان القرآن يثبت بطريق التواتر وهذه لم يثبت وهذه لم يثبت التواتر التواتر بها - 01:08:34
فلا يثبت كونها قرآنا فان قرأ بشيء منها مما صحت به الرواية. واتصل اسنادها ففيه روايتان احداهما لا تصح صلاته لذلك. والثانية تصح لان الصحابة كانوا يصلون بقرائتهم في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وبعده - 01:08:56
وكانت صلاتهم صحيحة بغير شك. وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يقرأ القرآن غضا كما انزل فليقرأ على قراءة ابن ام عبد وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عمر وهشام بن حكيم حين اختلفا في قراءة القرآن فقال اقرأوا كما - 01:09:19
وكان الصحابة قبل جمع عثمان للمصحف يقرأون بقراءات لم يثبت فيها لم لم يثبتها وكانت. احسن الله اليكم وكان الصحابة قبل جمع عثمان للمصحف يقرأون بقراءات لم يثبتها في المصحف - 01:09:44
ويصلون بها لا يرى احد منهم تحريم ذلك ولا بطلان صلاتهم به انتهى كلامه بحروفه وهذا الحديث الذي اورده في الثناء على قراءة ابن ام عبد. وهو عبد الله ابن مسعود - 01:10:04
والامر بالاقتداء فيها مخرج في المسند بسند صحيح ولنذكر طرفا من ولنذكر طرفا من طرق هذا الحديث وبالله التوفيق. ثم نتبع ذلك بطرق حديث انزل القرآن على سبعة احرف. والفاظه وعزوه ان شاء الله تعالى - 01:10:22
السلام عليكم فصل في ذكر جماعة من قراء الصحابة رضي الله عنهم والثناء عليهم السلام عليكم رحمه الله نام عبد الرحمن. احسن الله اليكم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الشيخ السعدي رحمه الله

تعالى في كتابه - 01:10:50
الوصول الى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والاصول من كتب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله الله تعالى ومن كتاب منهاج السنة السابعة والثلاثون بعد المائتين والقياس نوعان مذموم اما لفوات شرطه. وهو عدم المساواة في مناط الحكم - 01:11:22
واما لوجود مانعه وهو النص الذي يجب تقديمه عليه وصحيح محمود وهو الذي يستوي فيه الاصل والفرع في مناط الحكم ولم يعارضه ما هو ارجح منه الثامنة والثلاثون بعد المئتين - 01:11:49
الصديق قد يراد به الكامل في الصدق. وقد يراد به الكامل في التصديق. وكمال ذلك علم ما اخبر به النبي صلى الله عليه الصديق قد يراد به الكامل في الصدق وقد يراد - 01:12:09
الكامل في التصديق. وكمال ذلك علم ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم جملة وتفصيلا وتصديق ذلك تصديقا كاملا في العلم والقصد والقول والعمل. واكمل الناس في هذا الوصف - 01:12:29
ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه التاسعة والثلاثون بعد المائتين فمن تكلم في هذا الباب اي مدح الصحابة او القدح فيهم بجهل او بخلاف ما يعلم كان مستوجب للوعيد ولو تكلم بحق لقصد الهوى لا لوجه الله او ليعارض به حقا اخر لكان - 01:12:49
ايضا مستوجبا للذم والعقاب. ومن علم ما دل عليه القرآن والسنة من الثناء على القوم رضا الله عنهم واستحقاقهم الجنة. وانهم خير هذه الامة التي اخرجت للناس. لم يعارض هذا - 01:13:17
وتيقن المعلوم بامور مشتبهة منها ما لا يعلم صحته. ومنها ما يتبين كذبه. ومنها ما لا يعلم كيف وقع. ومنها ما يعلم عذر القوم فيه. ومنها ما يعلم توبتهم منه. ومنها - 01:13:37
ما يعلم ان لهم من الحسنات ما يغمره. فمن سلك سبيل اهل السنة استقام قوله. وكان من اهل الحق والاستقامة والاعتدال. والا حصل في جهل ونقض وتناقض كحال هؤلاء الرافضة - 01:13:57
الاربعون بعد المائتين والرجل الصالح المشهود له بالجنة قد يكون له سيئات يتوب منها او تمحو حسناته او تكفر عنه بالمصائب او غير ذلك فان العبد اذا اذنب كان لدفع عقوبة النار عنه عشرة اسباب. ثلاثة منه وثلاثة من الناس - 01:14:17
وباقيها من الله. التوبة والاستغفار والحسنات الماحية. هذه منه نعم اقول هذي من هذي الثلاثة احسن الله اليكم التوبة والاستغفار والحسنات الماحية ودعاء المؤمنين واهداؤهم له العمل الصالح وشفاعته نبينا صلى الله عليه وسلم. هذي ستة - 01:14:44
والمصائب المكفرة في الدنيا وفي البرزخ وفي عرصات القيامة ومغفرة الله له بفضله بفضل الحادية والاربعون بعد المائتين. ومما ينبغي ان يعلم ان الامة يقع فيها امور بالتأويل في دمائها - 01:15:13
اموالها واعراضها كالقتال واللعن والتكفير. وجماهير العلماء يقولون ان اهل العدل والبغاة اذا اقتتلوا بالتأويل لم يضمن هؤلاء ما اتلفوا لهؤلاء ولا لهؤلاء ما اتلفوا لهؤلاء. كما قال زهري وقعت الفتنة واصحاب محمد متوافرون. فاجمعوا ان كل دم او مال اصيب - 01:15:35
تأويل القرآن فانه هدر انزلوهم منزلة الجاهلية في الدماء والاموال. فكيف بالاعراض كاللعن والتكفير والتفسيق الثانية والاربعون بعد المائتين. احسن الله اليك. نعم يا محمد احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:16:05
رجل اعطى صديقا له نقودا اعطى صديقا له نقودا امانة وقال له لك ان تتاجر فيها ولك ارباحها لكن عليك زكاتها فهل هذا يصح اصبحت قرضا هذا لا يصح لانه بهذا - 01:16:29
لنفسه نفعا صاحب المال انتبه بان ذاك يخرج الزكاة عنه ويقظ ليست امانة الامانة ما يوضع عند الانسان ليحفظه فقط اما هذا فقد حول ما سماه امانة حوله الى ان كان قرظا - 01:17:17
بل يجب على صاحب المال يجب عليه زكاته ولا ولا يلزم ذلك اخراج الزكاة. نعم احسن الله اليكم. يقول تبرعا نعم احسن الله اليكم. يقول السائل كيف يحصل اه كيف يحصل العبد - 01:17:46
على العبادة القلبية من صدق التوكل والرضا. كيف؟ كيف كيف يحصل العبد ايه على العبادة القلبية. نعم. من صدق التوكل والرضا

والخوف ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء اسأل ربك ان يصلح قلبك - 01:18:19
وان يحبب اليك الايمان ويزينه في قلبك ويكره اليك الكفر والفسوق وافعل الاسباب المعينة من فعل الطاعات الظاهرة من المحافظة على الصلوات والجماعات والتزول من والاستهتار من نوافل الاعمال صياما وصلاة فهذه مما - 01:18:42
يرجى ان تكون سببا معينا لصلاح القلب واعمال القلب اعانك الله احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم طاعة الوالدة اذا منعتني من الزواج باخرى ان استطعت ان تطيع فحسن - 01:19:08
وان كنت محتاجا الى الزواج باخرى فاطلبها السماح يعني حاول استرضائها يعني تقدم على هذا بقوة وقلة مبالاة لا يعني حاول اه التلطف واسترضاء الوالدة بالوسائل الممكنة احسن الله اليكم - 01:19:41
يقول السائل اذا لم اغسل الانثيين من خروج المذي وتوضأت وصليت فهل صلاتي صحيحة صحيحة ان شاء الله الذي يظهر ان غسل الانثيين مستحب نعم احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:20:20
ماذا يفعل الوالد الذي اه احد ابنائه يمر اه تمر به ازمات مالية لان راتبه لا يكفيه احيانا ولا يجوز ان يعطيه من الزكاة ولا يجوز ان يعطيه هبة دون اخوانه - 01:20:58
اعطاؤه من اجل الحاجة لا يجب فيها العدل هذا من نوع النفقة هذي النفق يقول ماذا يفعل الوالد الذي احد ابنائه تمر به ازمات مالية لان الراتب لا يكفي احيانا خلاص. يعطيه يعطيه - 01:21:27
يعطيهم ما يسد ما ما ما يسد حاجته ويقوم بكفايته وهذا ليس مما يجب فيه النفقة بحسب الحاجة نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما هي الطريقة المثلى لتدبر القرآن - 01:21:55
اذا انت ان تقرأ القرآن وقلبك حاضر مع التفكر فيما تقع والتدبر يصل به الانسان الى ما ما تدل عليه الايات من من الدلالات فمن المعالم ما هو ظاهر تقرأ ايات الوعيد ما دام قلبك حاضر فستدرك - 01:22:24
يعني ما تشتمل عليه من التحذير وما تشتمل عليه من الامر عندما تقرأ الايات التي فيها اه حال اه الكفار في النار والعياذ بالله ومن اجل ذلك جاءت السنة باستحباب التعوذ - 01:23:03
التعوذ بالله عند ايات العذاب والسؤال عند اية الرحمة وهذا من اثار التدبر وهناك معاني دقيقة بالتدبر لكن لخواص الناس الذين لديهم معرفة بدلالات الكلام والمعاني الدقيقة نعم احسن الله اليكم - 01:23:30
يقول السائل اذا تقدم الانسان بالعمر يثقل عليه الوقوف في قيام الليل. فهل الافضل الصلاة جالسا مع القيام لقراءة الفاتحة والركوع مع مع الالتزام بالعدد الوارد في السنة. لا صلي قاعدا - 01:24:00
والحمد لله اقرأ الفاتحة قاعدا ما دام ان القيام يشق عليك صلاتك كلها قاعدة وان استطعت ان تجمع بين الامرين فتقرأ بعض آآ بعض الشيء وانت قاعد ثم تكمل قائما - 01:24:27
جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم احسن الله اليكم يقول السائل اذا اصيب الانسان مثلا بمصيبة وقال لماذا يا رب اصبت وهو لم يستحضر ان هذا ابتلاء ويجب عليه الصبر - 01:24:52
ولو تذكر لما قال هذا فهل يأثم في هذه الحالة عليه ان اذا تذكر ان يستغفر ربه ويتوب من مما يرى على لسانه اذا قال هذا يعني لا عن اعتقاد وقصد للاعتراظ - 01:25:17
لا يرجى ان الله لا يؤاخذه لانه امر يعني شيء سبق على لسانه واخطأ به لكنه اذا تذكر الخطأ عليه ان يستغفر ويتوب نعم احسن الله اليكم يقول السائل ما الواجب علي نحو اخ - 01:25:59
استدنت منه مبلغا من المال وقبل السداد اعفاني من هذا الدين ووضعه عني ثم بعد مرور عامين طالبني اه بهذا الدين وليس لدي مال الان لاسدد له فهل يحق له المطالبة - 01:26:22
ما اسقطه عنك وابرأه فليس له ان يطالبك به ما ابرأة واسقطه عنك فلا يفتح له المطالبة عشرة الاف بعد وقت قال ما عليك الا خمسة الاف ليس له ان يطالبك الا بخمسة - 01:26:45

لانه ابرأك من نصف الدين. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما الحكم لو طلبت من شخص بالدعاء لي بان يكون شخص مسافر للحج او العمرة او غير ذلك فهل في هذا شيء؟ لا بأس لا بأس به - 01:27:20

جاء في الحديث عن النبي وقال لعمر لا تنسى لا تنسانا او لا تنسانا يا اخي من دعائك ولكن لا ينبغي كثرة سؤال الناس الدعاء لان الرسول اوصى جماعة من اصحابه الا يسألوا الناس شيئا - 01:27:50

وجاء في في حديث الذين لا يسترقون لا يسترقون وللشركاء طلب الدعاء نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم شراء شقق سكنية بواسطة البنك يقوم البنك بدفع المال ويقسط ثمنها على المواطنين - 01:28:34

علما ان مجموع الاقساط المدفوعة اكثر من ثمنها اذا كان البنك يشتريها ويملكها ثم يبيعها منك اما ان يدفع المال بتشتريها هذا كون بزيادة وهذا هو الربا بفوائد يسمونها فوائد - 01:29:04

لكن لو اشترى العقار وتملكه ثم باعهم منك هذه التجارة القائمة على هذا. نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل علي اثم اذا تركت التقدم لامامة الصلاة وانا احق بها - 01:30:03

ظاهر الحديث يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله ائتمن انه امر امر المتأهل للامامة وامر للجماعة بتقديمه من كل ما لم يكن عذر اذا كان له عذر في شيء اخر اما ان يمتنع من غير عذر - 01:30:48

هذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم من كتاب الله. فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة. الحديث نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم اخذ المال - 01:31:46

الذي يصرف الموظف للتميز في العمل وهو في البند بمسمى خارج وقت العمل لكن لا يوجد بند لمكافئته غير هذا وهو لم يعمل خارج وقت العمل يقول ما حكم اخذ المال - 01:32:04

الذي يصرف للموظف من اجل تميزه في العمل من اجل تميزهم بالعمل الطيب وهو في البند بمسمى خارج وقت العمل لكن لا يوجد بند لمكافئته غير هذا وهو لم يعمل خارج وقت العمل - 01:32:33

اذا كان المال مخصص لمن عمل خارج العمل فليس له ان يأخذه الا ان عمل خارج العمل هذا هو الاصل هذا مال مخصص لمن للعمل خارج الدوام كما يقولون خارج الدوام - 01:33:12

فلا يستحقه الا من عمل خارج الدواء احسن الله اليكم يقول السائل ما الضابط في معرفة الامور آآ المعلومة من الدين بالظرورة ما اجمع عليه المسلمون مثل وجوب الصلوات الخمس - 01:33:33

هذا معلوم من دين الاسلام بالضرورة معلوم عند عند جميع المسلمين عامة وخاصته معلوم بالظرورة تحريم الخمر ليس فيه شيء من الخلافة اصلا نعم احسن الله اليكم يقول السائل ابني - 01:34:04

توقظه للصلاة وهو نائم ولا اذهب للمسجد حتى يجلس على السرير واحيانا يصلي في المسجد ومعظم الاحيان يصلي في البيت اه فهل علي ذنب في فعلي هذا ما فعلت الا خيرا ماذا - 01:34:52

لكن لا تترك الجماعة ننتظره ايقظه قبل يعني في الوقت الذي لا يفوء لا لا تفوته لا تفوتك الجماعة ايقظوا وتدخل لحالي ادعو له بالهداية ولا تنتظره حتى يقوم نكون ويقعد على السرير الامر سهل. هذا - 01:35:22

لن يستغرق وقتا نعم احسن الله اليكم يقول السائل الكل ما في قراءات العشر متواتر الى النبي صلى الله عليه وسلم هذا بالمعروف عند العلماء ان ان هذه القراءات متواترة - 01:36:02

ومعنا متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة في البلد الذي اسكن فيه يكلف امام المسجد من قبل وزارة الاوقاف بقراءة بعض الاذكار بعد الصلوات بشكل جماعي - 01:36:30

بشكل جماعي مع المأمومين ثم يقومون بدعاء جماعي ومن يعترض على هذا يفصل من الامامة وقد يلحقه الظرر فما الصواب هل آآ اترك الامامة او ابقى فيها واقوم بهذه الاذكار والادعية - 01:37:02

الذي يظهر اقول لك اترك الامامة اترك الامامة والضرر الذي يناله في في جانب الرزق والمعيشة والنفقة يعوضك الله اه المال وله

طرق ووسائل اخرى من ترك شيئا لله عوضه الله - 01:37:47
احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم حجز المؤذن المكان الذي خلف الامام اهله هذا عادة ليس ليس حقا شرعيا له اللهم الا باعتبار انه سابق فهو حق لانه ات للمسجد قبل الناس - 01:38:20
اما اذا كان يؤذن ثم يخرج كما يفعل كثير من المؤذنين فلا يستحق فليس له الاولوية اما اذا كان يؤذن ويبقى في المسجد فهو احق بهذا المكان الذي اختص به او - 01:39:13
وصى به لنفسه نعم - 01:39:35